

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435 (11 نوفمبر 2013) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ؛

ويعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 14 ديسمبر 2011 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 7 يونيو إلى غاية 6 يوليو 2013 ؛

وعلى مداوات مجلس جماعة باب بووير المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 8 يوليو 2013 ؛

ويعد دراسة اقتراحات المجلس وملاحظات العموم من طرف اللجنة المركزية بتاريخ 3 ديسمبر 2013 ؛

باقترح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 103/13/AUT والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز رأس الماء بالجماعة القروية باب بووير بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية باب بووير تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الأولى 1435 (28 مارس 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.14.08 صادر في 26 من جمادى الأولى 1435 (28 مارس 2014) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز رأس الماء بالجماعة القروية باب بووير بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛